



Geneva, 5<sup>th</sup> March 2019  
1/5- 69 (wg)

The Permanent Mission of the Kingdom of Bahrain to the United Nations Office and other international organizations at Geneva presents its compliments to Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR), and wishes to refer to the letter received from Ms. Dubravka Šimonovic, Special Rapporteur on violence against women, its Causes and consequences, dated February 1<sup>st</sup>, 2019, requesting to receive responses to one or more of the questions mentioned in the referred letter.

In this regard, the Mission has the honour to enclose herewith the reply of the competent authority in the Kingdom of Bahrain on the aforementioned subject, in Arabic language.

The Permanent Mission of the Kingdom of Bahrain avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights the assurance of its highest consideration.

Office of the High Commissioner for Human Rights  
Palais Wilson  
Rue des Pâquis 52  
1201 Genève  
Fax: +41 22 917 90 06 / 917 90 08  
Email: [registry@ohchr.org](mailto:registry@ohchr.org)  
CC : [omccann@ohchr.org](mailto:omccann@ohchr.org)  
[mserrentino@ohchr.org](mailto:mserrentino@ohchr.org)  
[vaw@ohchr.org](mailto:vaw@ohchr.org)



الأسئلة الواردة من مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان  
بشأن حماية المرأة ضد العنف لغرض إعداد تقرير لتقديمه لمجلس حقوق الإنسان

الرد	الأسئلة	الرقم
<p>الحاجة لتكثيف الجهود لزيادة الوعي بالإجراءات الصحيحة للإبلاغ عن العنف الأسري، وزيادة التعريف والترويج بالجهات والمؤسسات الرسمية والأهلية المعنية بالحماية من العنف والخدمات المقدمة من قبلهم.</p> <p>الحاجة لتكثيف الدراسات والبرامج والمنتجات العلمية والإعلامية التي من شأنها أن تساهم في تعزيز مبدأ الوقاية من العنف الأسري قبل حدوثه والتصدي لعوامل الخطورة.</p> <p>الحاجة الى قياس مستوى العنف بآليات ومنهجيات علمية للوصول الى احصاءات دقيقة، لذا تم إنشاء قاعدة بيانات واحصائيات موحدة لحالات العنف الأسري (تكاتف) مرتبطة بجميع الجهات والاجهزة الحكومية ذات العلاقة بهدف رصد العنف الواقع على المرأة والرجل في المحيط الاسري، ويتم في القاعدة تتبع حالات العنف ورصد التغيرات التي تطرأ على حالات العنف من النساء والفتيات بشكل خاص، وبذلك يتم التعرف على واقع المرأة المعنفة وتوحيد البيانات بين الجهات المعنية، وبالتالي سهولة تغذية التقارير المحلية والدولية.</p> <p>لا ينطبق / وخارج اختصاص المجلس الاعلى للمرأة.</p>	<p>يرجى الإشارة إلى التحديات الرئيسية للتصدي للعنف ضد المرأة بمختلف أشكاله، مثل عدم فهم أحكام القانون الدولي والمساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة، وعدم كفاية البروتوكول القضائي أو اللجوء أو الإطار القانوني والإفلات من العقاب للجناة والقوالب النمطية والوصمة الاجتماعية المرتبطة بالإبلاغ وغير ذلك.</p>	1.
<p>لا ينطبق / وخارج اختصاص المجلس الاعلى للمرأة.</p>	<p>بما أن ولاية المقرر الخاص المعني بالعنف قد دخلت عامها الخامس والعشرين، فيرجى تقديم تحليل موجز لمفاهيمك عن الولاية، مع تسليط الضوء على أي حالات معينة تعتقد أن الولاية قد ساهمت في تمكين المرأة في التصدي للعنف القائم على أساس</p>	2.

<p>السؤال خاص بالقرار الخاص دورافكا سايمونفيك (Dubravka Simonvic)، ويمكن دعوة المقرر الخاص للاطلاع على تجربة البحرين الرائدة لمملكة البحرين فيما يتعلق:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- صدور قانون الأسرة رقم (19) لسنة 2017.</li> <li>- الاستراتيجية الوطنية لحماية المرأة من العنف الاسري.</li> <li>- تعميم تجربة مديرية الشرطة بمحافظة المحرق باستحداث مكاتب لحماية الاسرة في جميع مديريات الشرطة بجميع المحافظات.</li> <li>- القاعدة الوطنية لبيانات وإحصائيات العنف الأسري "تكاتف".</li> </ul>	<p>نوع الجنس.</p> <p>بالنظر إلى تغير طبيعة حقوق المرأة والتحديات العالمية الحالية. يرجى بيان التدابير المحددة التي ينبغي اتخاذها لزيادة تعزيز دور ولاية المقرر الخاص للتعميل لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه.</p> <p>3.</p>
<p>- انظر الرد في البند رقم (1)</p>	<p>يرجى الإشارة إلى الخطوات التي ينبغي اتخاذها لضمان اسهام ولاية المقرر الخاص بفعالية في تحسين التنسيق المؤسسي عبر مختلف أشكال العنف الدولي والإقليمي ضد المرأة وآليات المساواة بين الجنسين من أجل القضاء على العنف ضد المرأة.</p> <p>4.</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تشجيع الدول على تفعيل الالتزامات الواردة في إعلان وخطة عمل بيجين. والالتزامات الخاصة بتنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو). وكذلك قرار مجلس الأمن في دورته الخامسة والثلاثون بالتعميل بالجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة: إشراك الرجال والفتيان في منع العنف ضد جميع النساء والتصدي له.</li> <li>- انشاء قواعد بيانات مركزية موحدة، ومرصد وطنية لتلقي وتتبع حالات العنف الاسري، وتوحيد المؤشرات والتعريفات لتصنيف حالات العنف بكل أنواعه، والتشبيك الالكتروني مع جميع المؤسسات الرسمية والأهلية ذات العلاقة.</li> <li>- تفعيل دور الاعلام في التعريف بقضايا المرأة والدفاع عن حقوقها، وبالأخص فيما يتعلق بمناهضة</li> </ul>	<p>يرجى تحديد التدابير التي ينبغي اتخاذها لدعم المبادرة الخاصة بالمقرر الخاص المعني بالعنف لتشجيع الدول على إنشاء مراقبة أو مرصد لجرائم قتل النساء.</p> <p>5.</p>

<p>العنف ضد المرأة والعنف الأسري، والتوعية بضرورة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتغيير الصورة النمطية السلبية السائدة عن المرأة، من خلال عدة آليات، ومن أبرزها: إعداد ونشر العديد من التقارير والدراسات الدورية</p> <p>- تنفيذ الأنشطة والحلقات النقاشية للتعريف بقانون الحماية من العنف لكلا الجنسين، وتم تضمين المواقع الالكترونية بمواضيع توعوية وقائية لحماية المرأة من العنف الأسري.</p>	
<p>- لا ينطبق / وخارج اختصاص المجلس الاعلى للمرأة.</p>	<p>يرجى الإشارة إلى ما هي الفرص والتحديات التي تعترض تعزيز ولاية المقرر الخاص بالعنف واستخدامها في الأطر الدولية والإقليمية لتخفيض العنف ضد النساء والفتيات.</p>

6.